

لا ينصب بعد من الواو ويجع عكها علم ما قبلها وبها يجر المعتد
لعمل الخزي وبعض العرب فاعل ينصب وبعد متعلقون نصباً وتزك
بفعل ومضارع فعل الكور لان المضمرة فعل انما الاسم المتصل
لقرنه مفعول معه على ثلاثة اقسام فمع بفتح عينه على النصب
على المعية وقسم بفتح عينه على المعية على العكف وقسم بفتح عينه
العكف وقد اشار الالف والواو في **العكف ان يجر بالاعلى اخر**
يعني انما ينصب العكف بلا ضعف كان الارجاع على النصب على المعية فمفعول
زيد وعمر وغير النصب وانما رجع العكف لانه لا ضعف فيه والعكف
مستتر او خبره اخر وان يجر بفتح العين والواو بفتح العين فمفعول
لان الخبر المتعلق به التعريف ثم اشار الالف والواو في قوله
والنصب فتنازدا ضعف النسو يعني ان النصب على المعية ارجح
من العكف عند ضعف عكف النسو فوقف وزيد لان العكف على
ضمير الرفع المتصل بغير توكيد ولا جعل ضعيف ولو قلت فتنازدا
كان العكف اخر لعرف الضعف والنصب فتنازدا وجر ولد استعمل
فيختار وضعف مضاي لخمير في تقريره لدا ضعف عكف النسو
اشارة الالف الثالث وقوله **والنصب ان يجر العكف بح**
يعني ان نصب ما بعد الواو حيث لا يجوز العكف واجب بشرطه
احداً **نصب** لا يجوز فيها العكف لما راعى فيكون فمؤالده زيد لان
العكف على الضمير العبري وضمير العادة الجارية مستتر عند الجملة
وبه جعل هذه المشارة مما يمتنع فيها العكف كما مشارة الشارح
تكرر لانه بعد التاكيد ان العكف على الضمير العبري ودر العادة
الخاصة وسياقه بل ان العكف ان شاء الله لا يجوز فيها
العكف لما راعى معنى في نحو جلست والتايك وسير والكرم
في انما لا يجوز فيها العكف على قسمين فمفعول بفتح عينه
معه كما تقرر وقسم بفتح عينه مفعول معه ويجب اعتقاد

ضعف

عامل

عامل مضمرة والواو اشارة بقوله **او اعتقد انصار عامل نصب**
اي اذا اصب عكبه وانصبه على المعية يعتقد ان راصبه مضمرة وذلك
كقول الشاعر **علقتما تمنا وما باردا** حيث ثبتت له المعية
وبعد وفوه لا يجوز فيها العكف والنصب على المعية فيكون
بفعل مضمرة تغديري وسقيقتك وبهجتك ان يكون **قوله** او اعتقد انصار
عامل ما يمتنع عكبه وينصب على المعية قوله عز وجل **اجعلوا**
امر كوشة كما يمتنع العكف في شدة كل راجع بمعنى ان النصب
الاولى وفوه ويجوز نصبه على المعية اي مع شدة كل راجع او يجوز مع
بفعل مضمرة تغديري واجعلوا شدة كل راجع مع معنى ضم والندب مبتدأ
ويجب خبره او اعتقد مفعول على الجيب والاختيار ويجاز عكها اعتقد
ومعول على الجيب وهو خبره لا يجب معن اوجب ونصب معن معن جواب
الامر

الاستغناء

الاستغناء هو الاخراج بالواو احدى اخرها تدا وادوات الاستغناء على
اربعة اقسام حرب واسم وفعل ومشتق بين الفعل والرفعي والرفعي
وبه الاطراف الادوات الاستغناء الاخرى بما يقدر به ولذلك بدأ بها
وقال **ما استغنت الاعناق بنقص** يعني ان الاستغناء بالنصب
اذا كان تاماً واخرى بالاستغناء بالامر المستغنى بغيرها من ادوات
الاستغناء واخرى التام من المعنى والتمام نحو ما ذكره في الاستغناء
منه وشبهه الموجب فوفها لغو الا يزيد المفعول فمفعول واحد
زيد لان الواو اوجب النصب والتناز في نصبها اشار اليه بقوله
ويعديه او كعبه ان يجر اتباع ما اتبعه وانصبها ان تقع
يعني ان الاستغناء بعد النصب او ما اشبهه وهو الاستغناء والنصب
اذا كان متظلاً اختير اتباعه على نصبه على الاستغناء فمفعول
احد لان الواو اوجب النصب ومرت باحد الا يزيد على الجيب من فاعل
احد لان الواو اوجب النصب ومرت باحد الا يزيد على الجيب من فاعل ما